بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

القرآن غنى لا فقر بعده ولا غنى دونه ٤ عن النبي

القرآن هو النور المبين والذكر الحكيم والصراط المستقيم هب عا جل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل علينا كتابا احكمت آياته ثم فصلت من
لدنه تفصيلا ونور به قلوبنا وشرح به صدورنا وعلمنا ما فيه من
الوعد والوعيد تعليما وهدانا به من الضلالة وانقذنا من الجهالة
وبصرنا بمنهج الرشاد وايدنا تاييدا وحرم على كثير من عباده
تدبر معانيه وفضل علينا في ذلك من فضله تفضيلا وحير عقول
الراسخين في العلم في درك معانيه وعجز البلغاء عن اتيان مثله
تعجيزا وحكم بالخسارة لمن اعرض عن ذكره وبشر بالفلاح لمن تبعه
تبشيرا وبين به الحلال والحرام والحق والباطل ويسر الهدى ودفع المجازه
تيسيرا والصلوة والسلام على من عصم من الكبائر وقصد الصغائر
وفضل على الكل تفضيلا وعلى آله واصحابه الذين اجتهدوا في
استنباط احكامه وبينوا ما فيه من الاشكال تبيينا اما بعد
اعلموا معاشر المؤمنين ايدكم الله تعالى شانكم وسهل الى المرادات
وصولكم ان الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمها
كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك
ان يرتع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله تعالى محارمه فما اعدت

ق م عن النعمان بن بشير

ورعيت الابل رعاها رعيا صحاح

رتعت الماشية اكلت ما شاءت وبابه خضع مختار الصحاح

النار

النار الكبرى الا لمن يقع في حمى الله تعالى فوجب على كل هارب منها
الحذر منه ان لا يقرب حول الحمى فضلا ان يقع فيه ولا يتيسر على كل
احد ان لا يقرب منه الا بعد ان يعلم حدود المحارم كلها ومنبع
هذه الحدود هو القرآن المبين والعلماء السالكون من المفسرين
والمحدثين والفقهاء قد اظهروا جميع المحارم ظهور الشمس وقت
الظهيرة والسماء فوق الارض ولكن الناس صاروا لا يبصرونها
واندرس بينهم رسمها وكاد ان ينسى اسمها لوقوع الخلل في اعينهم
من عمى وعمش بسبب استغراقهم في جمع حطام الدنيا حلالا وحراما
والدواء لهذه العماية هو القرآن المبين والاطباء والقابسين
والمرشدين والهادين فانهم حينئذ لا يبصرون ولا يتبصرون
ولا يهتدون الى الطريق ولا يهتدون وقد وقع ما قلنا من هذه
المصيبة في اعين اطباء زماننا وقائديه من حب الرياسة وطلب
الجاه والمنزلة عند الملوك والاغنياء ومن ينظر منهم باحدى العين
فيما عقل الا من عصمه الله تعالى وتحليل ماهو وبيان المناهي والمحارم
وان وقع مفصلا في الكتب من التفاسير والاحاديث ولكن عسر الضبط
لوقوعه في مواضع متفرقة وكتب شتى ولم يقع من احد بيان المحرمات
التي وقعت في القرآن العظيم في كتاب واحد منفرد ومستقل به من
غير ان يقع فيه بحث آخر ليسهل حفظه وكتابته ولما رأينا ما وقعت
في الناس من الكسل في طلب ما يجب عليهم الاحتراز عنه من المناهي
لغلبة حرص الدنيا عليهم واشتغالهم في جمع حطامها وعدم تميزهم
بين الحلال والحرام من الجهل واتباع الهوى ولا يقتدى اكثرهم بتتبع اقوال
العلماء كلها في هذا الشان اردنا ان نجمع ما وقع في القرآن المبين من
المحرمات في كتاب واحد منتخبا من اقوال المفسرين والمحدثين والفقهاء

والظهيرة حد انتصاف النهار قاموس

والظهيرة الهاجرة صحاح

والهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر صحاح

العمى ذهاب البصر كله مختار

العمش محركة ضعف الرؤية مع سيلان الدمع في اكثر الاوقات قاموس

يقال حطام الدنيا اي [illegible] احرى

الوسوسة [illegible] الشيطان [illegible] في قلوب المؤمنين [illegible]

ان من امتي قوما يقرؤن ... المنكر ... عز وجل
[illegible]
[illegible]
[illegible]
عن علي

مختصرا قريبا من التناول بعيدا من التفاصيل تيسيرا لكل طالب فهيم
اذ انتظام العباد بامتثال الاوامر واجتناب المناهي وذكرنا
فيه ايضا ما كان من المامورات على الاجمال وفصلنا الكلام في طرف
المنهيات بعض التفصيل وانما اقتصرنا الكلام من التفصيل على طرف
المنهيات لان المناهي واجتناب المعاصي صعب على النفس لكثرة دواعيها
حتى اقتصر المجاهدة كثير من اهل الاجتهاد بعد اداء الواجبات على ترك
المعاصي وذكر ان العبادات شطران شطر الاكتساب وشطر الاجتناب
والاكتساب فعل الطاعات والاجتناب الامتناع عن المعاصي وهو التقوى
وان شطر الاجتناب على كل حال اسلم واصلح من شطر الاخر اذ فيه حفظ
القلوب عن الميل الى غير الله تعالى والبطون عن الفضول والالسن عن اللغو
والاعين عن النظر الى ما لا يحل نظره واذا علمت ان جانب الاجتناب
اولى بالرعاية فالزمان زمان التمهيد والتغليظ والتخويف لاعراض
الناس عن طلب السعادة الاخروية وترك الهرب من النار اقتصرنا
الكلام على شطر الامتناع وذكرنا ما وقع فيه من التهديدات والتشديدات
فان حصل لك الشطران جميعا اي الاكتساب والامتناع واصلحت
حالك وحصل مرادك ... وان لم تبلغ الا احدهما فليكن
ذلك الاجتناب فتسلم ان لم تغنم والا خسرت الشطرين جميعا وما
ينفعك قيام الليل وتعبد ثم تحبط بارادة واحدة اعمالك وما ينفعك
صيام نهار طويل بل تفسد بكلمة واحدة عبادة سنة فتبين من
هذا ان التقوى ملاك الامر وجوهره واهله هم الطبقة العليا من
العباد فعليك بذل المجهود في ذلك وصرف جل الغاية اليه وعليك
بتدبر القرآن من اوله الى اخره لان المقصود من انزاله انما التأمل
فيه بتحديق النظر الى معانيه وجمع الفكر على تدبره وتعقله لا مجرد

والتحديق شدة النظر مختار

تلاوته

تلاوته قال الله تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته
وليتذكر اولوا الالباب وقال افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب
اقفالها وقال افلم يدبروا القول وقال انا انزلناه قرآنا عربيا
لعلكم تعقلون والماهرون في العلم في زماننا المتصدرون في المحافل
والمجالس اذا بحثوا عن القرآن يبحثون عن بلاغته وفصاحته بان
يقولوا ههنا في المعاني والبيان من مقتضى الحال والايجاز والاختصار
والاستعارات والتشبيهات والحقيقة والمجاز كذا وفي علم البديع
من المحسنات اللفظية والمعنوية ومن التجنيس والايهام والمقابلة
والطباق كذا وفي الاصول من العام والخاص والمجمل والمفسر كذا وفي
النحو من المفردات والمركبات والكلمة والكلام كذا وغير ذلك من العلوم
الوسائل وهذا غاية جهدهم ونهاية كمالهم في علم القرآن مع اهمال تفقد
الجوارح وحفظها عن المعاصي ولا يبحثون عما كان مقصودا من انزال
ولا ينظرون الى ما طلب منهم من انزاله والمقصود من انزال القرآن
١ معرفة عظمة الله وجلاله وقدرته وصفة المعبودية ومعرفة الوسيلة
٢ المقربة اليه تعالى ودعوة الخلق الى الحق والزهد عن الدنيا والترغيب
٣ الى الآخرة ومعرفة الحلال والحرام ومعرفة الاحوال المحمودة والمذمومة وكيفية
علاجها والتزامها اذ هذه العلوم التي تعمقوا فيها لا يراد الا للعمل ولولا الحاجة
٢ الى العمل لم يكن لهذه العلوم قيمة وكل علم يراد للعمل لا قيمة له بدون العمل ومن
احكم علم الطاعات ولم يعمل بها واحكم علم المعاصي ولم يجتنبها واحكم علم
الاخلاق المذمومة ولم يزك نفسه منها واحكم علم الاخلاق المحمودة ولم يتصف
بها فهو مغرور ... الله تعالى قد افلح من زكيها ولم يقل قد افلح من
تعلم كيفية تزكيتها وكتب علمها وعلمها الناس وقال رسول صلى الله عليه وسلم
من ازداد علما ولم يزدد هدى لم يزدد من الله تعالى الا بعدا وقال الذي يعمل
ويل لامتي من علماء السوء ع عن انس

والمحافل القوم ومحتفلهم مجتمعهم مختار

التفقد طلب عند غيبته مختار

القرآن

وغره يغره بالضم غرورا خدعه مختار

ولا يعلم مرة واحدة وويل للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات لان العلم حجة عليه
واذا عرفت هذا فاعلم ان المقصود الموصى من الله تعالى للاولين والاخرين
هو التقوى وقد قال الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
واياكم ان اتقوا الله فعليك ببذل المجهود في ذكر وعلى ما يلزم الاتقاء منه وقد ذكرنا
في كتابنا هذا ما يجب الاجتناب عنه وتركنا ذكر ما وقع من الكفار من اوليائهم كونهم
وشركهم عنادا وجحودا واستكبارا اذ هو غني عن البيان لظهور امره بين اهل
الايمان وعلمهم وقوعه منهم الا نادرا ممن خذله الله تعالى وتركنا ايضا ذكر ما
كان منسوخا من المناهي او مخصوصا بزمان الوحي لعدم الاحتياج الى ذكره
مع قلة البضاعة وقصور البلاغة في هذه الصناعات متجنبا عن التطويل
والاختصار فان ترى فيه شيئا من الخلل فانسبه الى العجز والقصور وان تعثر
على ما تقر به عينك فاعرف من فيضان نور رب العالمين والامداد من جانب سيد
المرسلين عليه الصلوة والسلام وسميته تبيين المحارم واسئل الله ان يجعل سعيي
فيه خالصا وتعبي فيه سببا للنجاة من عقابه انه يقبل التوبة عن عباده
ويعفو عن كثير عمن يشاء ورتبته على ابواب على ترتيب ما وقع في القران
من الآيات التي تدل على حرمة شيء في فتوى الفقهاء وهو المقيس باب ١
الكفر باب ٢ النفاق باب ٣ الكبرياء باب ٤
مخالفة الرسول عليه السلام باب ٥ في ترك العلم الذي هو واجب تعلمه على كل
مسلم ومسلمة باب ٦ السحر باب ٧ ما لا يحل اكله من
الميتات وغيرها باب ٨ الاعتداء على القاتل بعد العفو او الصلح
باب ٩ تبديل الوصية باب ١٠ في حرمة الوطي ودواعيه
على المعتكف باب ١١ اكل اموال الناس بالباطل باب ١٢
الاعتداء في القتال مع قتال اهل الحرب باب ١٣ القاء النفس الى
التهلكة باب ١٤ الرفث والفسوق والجدال في الحج باب ١٥

والاستكبار والتعظم مجاز
وعاند معاندة وعنادا بالكسر عارضه مجاز
الجحود الانكار مع العلم مجاز

الكفر / نفاق / كبر / ... / علم / سحر / اكل حرام / عدم عفو قتل / تبديل وصية / وطي معتكف / اكل اموال الناس / مال الحرب / القاء النفس / رفث الحج

الخمر والميسر باب ١٦ حرمة الوطي في الحيض باب ١٧
اليمين الغموس باب ١٨ حرمة كتمان المعتدة ما في رحمها باب ١٩
في حرمة اخذ الزوج من الزوجة شيئا في الخلع من مهرها وغيره اذا لم يكن
النشوز منها باب ٢٠ في حرمة تزوج الرجل مطلقة الثلث قبل
التحليل بزوج آخر باب ٢١ في حرمة امساك الزوج زوجة الضرار والاتخاذ
آيات الله هزوا باب ٢٢ في حرمة اكراه اهل الذمة على الاسلام باب ٢٣
ابطال الصدقة بالمن والاذى باب ٢٤ الرياء باب ٢٥ الربوا
باب ٢٦ اضرار الشاهد والكاتب باب ٢٧ في حرمة
كتمان الشهادة باب ٢٨ في حرمة عزم القلب بالمعصية وان لم
يفعل باب ٢٩ ابتغاء الفتنة بين الناس بتعلق ظواهر الآيات
المتشابهات باب ٣٠ موالاة الكفار باب ٣١ ترك الحج باب ٣٢
الغلول باب ٣٣ البخل باب ٣٤ كتم العلم باب ٣٥
اكل اموال اليتامى ظلما باب ٣٦ المحرمات في النكاح باب ٣٧
الكبائر من المعاصي باب ٣٨ الحسد باب ٣٩ القربان
من الصلوة حالة السكر باب ٤٠ تزكية المرء نفسه باب ٤١
الشفاعة السيئة باب ٤٢ قتل المؤمن عمدا باب ٤٣ ترك
الهجرة من ديار الضلالة باب ٤٤ ترك الذنوب خوفا من الناس دون
خوف من الله تعالى باب ٤٥ البهتان باب ٤٦ تغيير خلق الله تعالى
باب ٤٧ ترك القسم بين النساء باب ٤٨ الجهر بالسوء من
القول باب ٤٩ المعاونة على الاثم والعدوان باب ٥٠ قطع
الطريق باب ٥١ السرقة باب ٥٢ اكل الرشوة باب ٥٣
ترك النهي عن المنكر باب ٥٤ قتل المحرم الصيد باب ٥٥
المنع عن سب اصنام الكفار باب ٥٦ النهي عن اكل متروك

خمر / حيض / يمين / كتمان العدة / بدل الخلع / مطلقة ثلاثة / امساك للضرار / اكراه الذمي / من واذى / رياء / ربا / اضرار شاهد / كتمان الشهادة / قصد المعصية / طلب الفتنة من المتشابهات / موالاة كفار / ترك الحج / غلول / بخل / كتم العلم / يتيم / محرمات النكاح / كبائر / حسد / قربان الصلوة / تزكية النفس / شفاعة سيئة / قتل / ترك الهجرة / ترك الذنوب / بهتان / تغير خلق الله / قسم / جهر سوء / معاونة الاثم / قطع الطريق / سرقة / رشوة / ترك النهي عن المنكر / صيد المحرم / سب الاصنام / اكل متروك التسمية

مال وكذا اذا كان ابناء الكرام لا يجد من يستاجره فهو عاجز
وكذا طلبة العلم اذا لم يهتدون الى الكسب نفقتهم على
اباءهم والصغار اذا كان لا يعاجزون قال الخصاف لا يتكفف
الناس وينفق عليهم وقيل نفقتهم في بيت المال وان كان قادرا
على الكسب فامتنع عنه حبس بخلاف سائر الديون ولا يحبس
الوالدان في دين ولده وان سفل الا في النفقة وفي جوامع الفقه
اذا لم يكن للاب مال والجد او الام او الخال او العم موسر يجبر على
نفقة الصغير ويرجع بها على الاب اذا ايسر وكذا يجبر الابعد اذا
غاب الاقرب ثم يرجع عليه ومنها نفقة الوالدان والاجداد
ويدخل فيه الجد لاب والجد لام وان علوا وفي جداته لابيه
وجداته لامه وان علون ان كانوا فقراء والابن غني واذا كان
الاب قادرا على الكسب قال السرخسي يجبر الابن على نفقته
وقال الحلواني لا يجبر اذا كان الاب قادرا على الكسب قال
غنيا باعتبار الكسب واذا كان الابن قادرا على الكسب لا يجب
نفقته على الاب فلو كان كل واحد منهما كسوبا يجب ان يكسب
الابن وينفق على الاب فالمعتبر في ايجاب نفقة الوالدين مجرد
الفقر وفي نفقة الاولاد والوالدات والزوجة لا يشترط الاسلام
واما في نفقة غيرهم يشترط الاسلام ومنها النفقة لكل ذي رحم
محرم اي واجبة يجبر عليها وقال احمد على كل وارث محرما كان
اولا وقال الشافعي رحمه الله تعالى لا يجب لغير الوالدين والمولود
كالاخوة والاعمام وعندنا لكل ذي رحم محرم صغيرا وانثى بالغة
او ذكر عاجز بان كان زمنا او اعمى او مجنونا فقراء حتى لو كانوا اغنياء
لا تجب نفقتهم على غيرهم وانما وجبت لان الصلة في القرابة واجبة

دون

دون البعيدة والفاصل ان يكون ذا رحم محرم وقد قال الله
تعالى وعلى الوارث مثل ذلك وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه
على الوارث ذي الرحم المحرم مثل ذلك وقراءته مشهورة فصارت
بمنزلة الخبر المشهور لما عرف في الاصول فجاز تقييد اطلاق الكتاب
به ثم لا بد من الحاجة والصغر والانوثة والزمانة والعمى بقدر
الارث وتفصيل المسئلة في الفقه والمراد من اليسار يسار الفطرة
عند ابي يوسف رحمه الله تعالى وعند محمد فيه روايتان احدهما
ما يفضل عن نفقة شهر والاخرى ما يفضل كسبه كل يوم حتى لو
كان كسبه درهما ويكفيه اربعة دوانق وجبت عليه الدانقان
للقريب والفتوى على ان اليسار مقدر بالنصاب كصدقة
الفطرة الا ان بين الفطرة والنفقة فرق وذلك انهما كان
من النفقة حق الادمي بنفسه تعتبر مجرد القدرة بعد كونه
فاضلا عن حاجته وصدقة الفطر حق يجب لله تعالى بسبب
الادمي وحقوق الله تعالى يراعى فيها من اليسر ما لا يعتبر في
حق العبد المحتاج وليس ذكر مطلقا بل اذا لم يكن كسوبا يعتبر
ان قدر نصاب فاضل لتجب عليه النفقة فاذا انفق ولم يتولد
عنه شيء سقطت وان كان كسوبا يعتبر قول محمد وهذا يجب ان
يعول عليه في الفتوى كذا في ابن الهمام ومنها نفقة المماليك فعلى
المولى ان ينفق على عبده وامته وعليه اجماع العلماء قالوا هذا
اذا كانوا قادرين على الاكتساب فابى المولى ان ينفق عليه
كسب العبد فانفق على نفسه الا اذا منعه عن الكسب واذا كان
المملوك على الاكتساب فابى المولى ان ينفق عليه امر القاضي
ببيعه لو كان رقيقا بخلاف المدبر وام الولد والمدبرة فانه

يجبر على الانفاق عليهم ان لم يقدروا على الكسب ولو اعتق
عبدا زمنا سقطت نفقته عنه ويجب في بيت المال
واما ساير الحيوانات في ظاهر الروايات لا يجبر القاضي
على الانفاق عليهم ان لم يقدروا على الكسب والقضاء يعتمد
المقضي له ويعتمد اهلية الاستحقاق في المقضي له ولكنه يومر
ديانة فيما بينه وبين الله تعالى ويكون اثما معاقبا بحبسها عن
البيع مع عدم الانفاق وفي الحديث ان امراة دخلت النار
في هرة حبستها حتى ماتت لا هي اطلقتها تاكل من حشاش
الارض ولا هي اطعمتها ونهى عن تعذيب الحيوان ونهى
عن اضاعة المال وعلى هذا ما ذكرنا يكره في غير الحيوان
ان لا ينفق عليها كالاملاك من الدور والزروع والاشجار
فانه يودي الى ضياع المال وعن ابي يوسف انه يجبر في
الحيوان وهو قول الشافعي ومالك واحمد والاحتياط
فيما عليه الجماعة ومنها النفقة على من له المنفعة ما كان
اولا مثاله اوصى بعبد لرجل وبخدمته لاخر فالنفقة على
من له الخدمة ولو اوصى بجارية لانسان وما في بطنها
لاخر فالنفقة على من له الجارية ومثله اوصى بدار لرجل
وسكناها لاخر فالنفقة على صاحب السكنى لان المنفعة
له ولو عددنا امثال هذا من النفقات في المعاملات
لضاق عنه كتابنا هذا ومنها انقاذ الاسير عن ايدي
الكفار فانه واجب على الناس تخليص المسلم من
الكفار هذا اذا لم يكن للاسير مال او كان ولكن لا يمكنه
الوصول اليه فيجب على الناس ممن علم حاله ان يخلصوه

باموالهم

باموالهم ثم يرجعون عليه ومنها انفاق المرء على نفسه
فان الانفاق على نفسه قدر ما يدفع عن نفسه الهلاك
وكذا عن عياله ومنها الانفاق على المضطر فان من وقع
في المخمصة من الجوع او من العطش فقرب الى الهلاك يجب
على من علم حاله ان يطعموه ويسقوه ويخلصوه من الموت
وكذا في الكسوة وكذا تكفين الميت المذهب الفقير اذا ابى
صاحب بيت المال من ان يكفنه من بيت المال يجب
على الناس تكفينه والله تعالى اعلم **فصل** ومن
الواجبات العامة على كل من كان تحت التكليف من المسلمين
الاخذ بما اتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم والانتهاء عما نهى الله
تعالى عنه قال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا ومن الواجبات العامة الاستقامة في
الدين بعد الايمان قال الله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله
ثم استقاموا الاية وقال الله تعالى واستقم كما امرت
ومن تاب معك وهذه الاستقامة شيبت سيد الاولين
والاخرين وهي صعب شديد على العباد فانها تشتمل
العقايد والاعمال والاخلاق والاستقامة في العقايد ان
يجتنب التشبيه والتعطيل وساير الاعتقادات الباطلة
وفي الاعمال ان يحترز عن التغيير والتبديل ويكون جميع اعماله
على وجه الصواب والسنة قال الله تعالى ليبلوكم ايكم
احسن عملا وفي الاخلاق ان يبعد عن طرفي الافراط
والتفريط ويثبت على هذه الاحوال المذكورة الى ان يموت
والحاصل ان الاستقامة بعد ان يقول امنت بالله ان يكون

الواجبات العامة
الاخذ بما اتاه رسول
الانتهاء عما نهى عنه
الاستقامة بعد الايمان

٣٦٢
١٠٧٣

على مقتضى هذا القول وذلك ان هذا القول ادعاء من القائل
بانه رضي بالله ربا والرضاء بذلك اقرار منه بانه المعبود الخالق
المنعم على الاطلاق ومالكه ومدبر اموره في الدنيا والاخرة
وذلك يوجب القيام بمقتضائه من الايمان بملائكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر ومن الشكر باللسان وتحقيق مراضيه
بالقلب والجوارح ثم الاستقامة هكذا والثبات عليه وان لا يروغ
روغان الثعلب قال الحسن رحمه الله تعالى في قوله تعالى
ثم استقاموا على امر الله فعملوا بطاعته واجتنبوا عن
معصيته اللهم انت ربنا فارزقنا الاستقامة اللهم بنورك
اهتدينا وبفضلك استغنينا وفي كنفك اصبحنا وامسينا
انت الاول فلا شيء قبلك وانت الاخر فلا شيء بعدك نعوذ بك
من الغل والكسل ومن عذاب القبر ومن فتنة الغنى والفقر
ومن فتنة المحيا والممات اللهم نبهنا لذكرك في اوقات الغفلة
واستعملنا بطاعتك في ايام المهلة ونسألك ان ترزقنا علما نافعا
ورزقا واسعا وقلبا خاشعا ولسانا ذاكرا وايمانا خالصا
وان تهب لنا انابة المخلصين وخشوع المخبتين واعمال
الصالحين ويقين الصادقين وسعادة المتقين ودرجات
الفائزين العابدين اللهم نسألك ان تغفر لنا ولوالدينا
ولمشايخنا وان تغفر لمن قرأ علينا او قرأنا عليه اللهم اجعل كتابنا
هذا حجة لنا يوم القيمة ولا تجعله حجة علينا وصلى الله على سيدنا
سيد الاولين والاخرين وعلى اله واصحابه اجمعين وسلم
تسليما كثيرا يا رب العالمين تم الكتاب الشريف المسمى
بتبيين المحارم في صبيحة نهار الاثنين الثالث والعشرين من

شهر

تاريخ الكتاب ٩٨٠
في ورقة ٢١٨
سطر (١) ب ٥

شهر ذي القعدة المبارك لسنة اثنين وسبعين والف من هجرة
من له العز والفخر والشرف برسم خزانة كتب المولى الفاضل
فخر العلماء وذخر الافاضل الحبر النحرير صاحب التحرير
حضرة خسرو افندي القاضي سابقا بمحروسة
طرابلس الشام حرسها الله ذات العز
جميع الانام بحرمة سيد الانام
عليه افضل الصلوة والسلام
السلام ومؤلفه
الشيخ سنان الشهير بواعظ مكة المشرفة على الصفا
وقد تحرر على يد اضعف العباد واحوجهم الى رحمة ربه محمد
الحسيني البغدادي غفر الله له ولوالديه
امين والحمد لله رب العالمين

وقف شيخ الاسلام السيد فيض الله افندي عفي عنهما وعن والديه بشرط ان لا يخرج من المدرسة التي انشاها بقسطنطينية سنة ١١١٢

نهاية المخطوطة

END